

العنوان:	إطار فكري لإدارة مخاطر الصكوك المالية وفقاً لمتطلبات شفافية القوائم المالية بالبنوك الإسلامية
المصدر:	الفكر المحاسبي
الناشر:	جامعة عين شمس - كلية التجارة - قسم المحاسبة والمراجعة
المؤلف الرئيسي:	غريب، حسين عبدالعال سالم
المجلد/العدد:	مج 20، ع 1
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2016
الشهر:	أبريل
الصفحات:	935 - 986
رقم MD:	753896
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	الصكوك المالية ، الشفافية ، القوائم المالية ، البنوك الإسلامية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/753896

إطار فكري لإدارة مخاطر الصكوك المالية وفقاً لمتطلبات شفافية

القواعد المالية بالبنوك الإسلامية

الدكتور

حسين عبد العال سالم غريب

ملخص البحث.

تنامت الصكوك المالية خاصة في دول الخليج العربي حيث كان هذا النمو يقوده مصدراً النفط في دول الخليج، كما أن عدة دول في منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا تتجه نحو إصدراً صكوك مالية. ونظراً للصعوبات والأزمات والتحديات الحالية، من التراجع في معدلات النمو وزيادة عجز الميزانية وتراجع الاحتياطي النقدي فكان لابد من العمل على استحداث وتطوير أدوات مالية إسلامية تتميز بالصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية، والاستفادة من الاعتراف الدولي للصكوك المالية، وكذا من آليات الهندسة المالية في ابتكار وتطوير صكوك مالية وتشجيع تسويقها، حيث تلعب الصكوك دوراً هاماً في تنمية المدخرات وتوجيه الاستثمارات القومية وتوفير الموارد لتغطية الاحتياجات الرسمية حيث أن الصكوك المالية تخلو من الربا فهي أدوات مالية تتدالون في السوق، فينشأ عنها سوق أوراق مالية محررة من الربا والمقامرة. وتمكن أهمية البحث في حداثة العهد بالصكوك المالية وعدم نضجها بالشكل الكافي، أدى إلى عدم كفاية المعلومات التي يتم الإفصاح عنها في التقارير المالية للمؤسسات المالية المنوط بها إصدار الصكوك المالية لتلبية احتياجات المستفيدين لذا يجب زيادة جودة الإفصاح المالي لهذه الصكوك. وبهدف البحث إلى تطوير صناعة الصكوك المالية، زيادة جودة الإفصاح عنها، من خلال استخدام مدخل الهندسة المالية.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث.

- عدم وجود نموذج للإفصاح عن مخاطر الصكوك المالية في المصادر المقدمة للصكوك.
- عدم كفاية المعلومات التي يتم الإفصاح عنها في التقارير المالية للمؤسسات المنوط بإصدار السكوك المالية.

وكذا من أهم التوصيات التي يوصي بها الباحث.

- ضرورة تدعيم مبادئ الإفصاح والشفافية في المعاملات داخل سوق المال وتعديل الضوابط

الحالية مع صياغة آليات جديدة للعقوبات لا تضر بصالح صغار المستثمرين، وذلك عن

طريق تحديد فترة إلزام الشركات بالإفصاح عن القوائم المالية وتشديد عقوبات التأخير في

الإعلان عن المعلومات.

- ضرورة مراعاة المؤسسات المالية المصدرة للصكوك المالية للضوابط الشرعية لإصدار وتداول

الصكوك، وإعداد دلائل إرشادية لنشرات الإصدار.

المصطلحات الأساسية.

إدارة مخاطر الصكوك.

القوائم المالية

البنوك الإسلامية

Keywords

Manage of dangers the financial deeds

The lists financial

The Islamic banks

Summary of Research

Intellectual frame for manage of dangers the financial deeds reconciled for transparent requirements the lists financial in the Islamic banks

Researcher touched on the problem of Islamic instruments, Financial instruments have grown, especially in the Arab Gulf states, where this growth was led by oil exporters in the Gulf States, and several countries in the Middle East and Africa region is heading toward the issuance of financial instruments. Given the difficulties and crises and the current challenges, we have to work on the introduction and development of Mamie financial instruments is characterized by credible legitimacy and economic efficiency, and benefit from the international recognition of financial instruments, as well as of financial engineering mechanisms in innovation and the development of financial instruments and to encourage commercialization, where the financial instruments devoid of usuiy, they are financial instruments traded in the market, arises editor of usury and gambling securities market. The importance of research in the modern era of financial instruments and non-maturity adequately, resulting in inadequate information that is disclosed in the financial reports of financial institutions entrusted with the issuance of financial instruments to meet the needs of beneficiaries must increase the quality of accounting disclosure for these instruments. The research aims to develop financial instruments industry, and increase the quality of disclosure, through the use of financial engineering entrance.

The most important findings of the researcher,

- Absence of a model for the disclosure of the risks of financial instruments in the exporting banks of instruments, As well as of the most important recommendations recommended by the researcher

- The need to strengthen the principles of disclosure and transparency in transactions in the Egyptian capital market and modify existing controls with the drafting of new mechanisms for sanctions do not harm the interests of small investors, and by identifying a period requiring companies to disclose their financial statements and the tightening of delay penalties in the announcement of the information.

Keywords: Alskok Risk management, Financial Statements, Islamic Banks

إطار فكري لإدارة مخاطر الصكوك المالية وفقاً لمتطلبات شفافية

القواعد المالية بالبنوك الإسلامية

أولاً: مقدمة البحث:

تنامت الصكوك المالية خاصة في دول الخليج العربي حيث كان هذا النمو يقوده مصدراً النفط في دول الخليج ولعل أشهر هذه الصكوك التي أصدرها بنك دبي الإسلامي في الإصدار الذي طرح صالح مؤسسة المواني والجمارك والمنطقة الحرة في دبي، كما أن عدة دول في منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا تتجه نحو إصدار صكوك مالية، وتعتبر تركيا ثانية أكبر اقتصاد إسلامي بعد إندونيسيا حيث أصدرت أول صكوك إسلامية عام 2013، ودول قطر التي مولت الكثير من نموها من عائدات الغاز، وتحتاج إلى تمويل خارجي كبير لتمويل الملاعب المكيفة وغيرها من البنية التحتية الالزامية لاستضافة كأس العالم FIFA عام 2002، بالإضافة إلى دول نيجيريا وجنوب إفريقيا.

ونظراً للصعوبات والأزمات والتحديات التي يكر بها الاقتصاد المصري، والتي تتضمن تراجعاً واضحاً في معدل النمو، وفي موارد الاقتصاد المصري، خاصة الاستثمار الأجنبي، وزيادة عجز الموازنة، وعجز ميزان المدفوعات، وتراجع الاحتياطي النقدي إلى أدنى مستوياته، لابد من العمل على استحداث وتطوير أدوات مالية إسلامية تتميز بالمصداقية الشرعية والمكافأة الاقتصادية، والاستفادة من الاعتراف الدولي للصكوك المالية، وكذا من آليات الهندسة المالية في ابتكار وتطوير صكوك مالية وتشجيع تسويقها، والابتعاد عن محاكاة الأدوات المالية التقليدية بهدف دراسة وتحليل دور الصكوك المالية في تنمية المدخرات وتوجيه الاستثمارات القومية، وتوفير الموارد لتغطية الاحتياجات الرسمية حيث أن الصكوك المالية تخلو من الربا، بخلاف السندات بفائدة محددة، فهي من الربا المحرم، لأنها مبادلة نقد حاضر بدين

آخر مقابل الزيادة، وكذلك القروض أو أدوات الدين بفائدة، لذلك فإن الصكوك هي أدوات مالية تتداول في السوق، فبنشأ عنها سوق أوراق مالية محرة من الربا والمقامرة.

ثانياً: مبررات وأهمية البحث:

في ضوء مقدمة البحث تتركز مبرراته في:

1- تلعب الصكوك المالية دوراً هاماً في حجم الاستثمارات والتي تتعكس بشكل واضح

على الانتعاش الاقتصادي في الدول، كما تدير عجلة التنمية الاقتصادية وتنعكس

إيجاباً على زيادة دخل الفرد وزيادة الناتج القومي الإجمالي.

2- وصعوبة توافر نموذج لقياس المخاطر التي تتعلق بتداول الصكوك المالية والإفصاح

عنها، حيث أن التعامل بالصكوك أفرز العديد من المخاطر المرتبطة بها، فأصبح من

الضروري البحث عن آليات لإدارة هذه المخاطر وفقاً للضوابط الشرعية، لذلك كان

من الضروري البحث عن أحد المداخل العلمية المناسبة، لإيجاد حلول مبتكرة لمشكلة

البحث تجمع بين متطلبات الشريعة الحنيف والكفاءة الاقتصادية، واستخدامها في

تطوير صناعة الصكوك المالية بهدف زيادة جودة الإصلاح المحاسبي وهي الهندسة المالية

واستخدام آلياتهم لإدارة مخاطر الصكوك المالية.

3- تساعد الصكوك المالية عملية تنشيط سوق المال، من خلال تعبئة مصادر تمويل جديدة

وتنوع المعروض فيها من الأوراق المالية، والصكوك أيضاً يمكن تمويل النشاطات

الاقتصادية الضخمة مالا تقدر عليه الجهات التمويلية بإنفرادهم، حيث تلبي

احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية والتنمية بدلاً من الاعتماد على

سندات الخزانة والدين العام.

نظراً لحداثة العهد بالصكوك المالية وعدم نضجها بالشكل الكافي، وكذلك تعدد وتنوع الأطراف المتعاملة بالصكوك واحتياجاتها من المعلومات وكذلك نوعية وطبيعة العلاقة بين المؤسسات المالية والأطراف الخارجية المتعاملة بالصكوك، أدي إلى عدم كفاية المعلومات التي يتم الإفصاح عنها في التقارير المالية للمؤسسات المالية المنوط بها إصدار الصكوك المالية، وذلك لتلبية احتياجات المستفيدين فلابد أن تتم زيادة جودة الإفصاح المالي لهذه الصكوك.

تواجه الصناعة المالية الإسلامية مجموعة كبيرة من التحديات، لعل أهمها غياب أدوات لإدارة المخاطر تفي بالمتطلبات الشرعية من جهة، وتحقق ميزة الكفاءة الاقتصادية من جهة أخرى، من هنا تبرز أهمية البحث عن مداخل مستحدثة ومبتكرة لتطوير أدوات مالية لإدارة مخاطر التمويل الإسلامي بالصكوك المالية، ولعل واحدة من تلك المداخل هي الهندسة المالية.

ثالثاً: أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تطوير صناعة الصكوك المالية، وزيادة جودة الإفصاح عنها، من خلال استخدام مدخل الهندسة المالية، وينتج عن هذا الهدف الأهداف الفرعية التالية:

- 1 عرض الأنواع المختلفة للصكوك المالية.
- 2 إبراز أهم الصعوبات التي تواجه عمليات إصدار الصكوك المالية ومقترنات العلاج والتطوير.
- 3 إدارة مخاطر الصكوك المالية بهدف زيادة تداولها وانعكاسها على زيادة شفافية القوائم المالية.

رابعاً: فروض البحث:

في ضوء ما سبق، تترکز أهم فروض البحث في:

- 1 لا توجد علاقة بين صناعة الصكوك المالية ومتطلبات تطبيقها وإدارة المخاطر.
- 2 لا توجد علاقة بين مخاطر الأنواع المختلفة للصكوك المالية وشفافية القوائم المالية في البنوك الإسلامية.

خامساً: تقسيمات البحث:

في ضوء مشكلة البحث وأهدافها وأهميتها ومبراتها يتناول هذا البحث النقاط التالية:

- أولاً: الصكوك المالية.... المفهوم والأهمية مع عرض الأدبيات المحاسبية السابقة.
- ثانياً: تحليل العلاقة بين إدارة مخاطر الصكوك المالية وزيادة جودة شفافية القوائم المالية بالبنوك الإسلامية.
- أولاً: الصكوك المالية.... المفهوم والأهمية مع عرض الأدبيات المحاسبية السابقة.

عرفت المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك المالية بأنها "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان، أو منافع، أو خدمات، أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك ووقف باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجلها". (المعيار رقم 17 صكوك الاستثمار).

وعرف قانون الصكوك المصري الصكوك بأنها "أوراق مالية رسمية متساوية القيمة، تصدر لمدة محددة لا تزيد عن خمس وعشرين عاماً، على أساس عقد شرعي وتتصدر بالجنيه المصري أو بالعملات الأجنبية عن طريق الاكتتاب العام أو الخاص، وتمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات (صكوك الإجارة) أو في ملكية موجودات مشروع استثماري معين (صكوك المضاربة والمشاركة

والوکالة بالاستثمار) أو في ملکية بضاعة مراجحة أو تکلفة عین مصنعة أو سلعة، وما يتحول إليه ذلك من دین نقدی أو سلعي (صکوك التمویل)، وفقا لما تحدده نشره الإصدار. (قانون رقم 10).

کما نصت المادة السابعة من قانون الصکوك رقم 10 لسنة 2013 على أن تصدر الصکوك في شکل شهادة ورقية أو إلكترونية وتكون أسمیة ثبتت حق حاملها في ملکية شائعة في موجودات الصکوك، بما يتربى على هذه الملکية من حقوق والتزامات، وتخول حاملها جميع سلطات المالک، بما في ذلك البيع والرهن والهبہ والوصیة وتحدد اللائحة التنفيذیة مواصفات تلك الشهادة.

وتأخذ الصکوك أحد الصور الآتية:

(1) صکوك المشاركة في الإنتاج: وتنقسم إلى:

أ-صکوك المساقاة: هي وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام الاكتئاب فيها في سقی أشجار مشمرة، ورعايتها إلى أساس عقد المساقاة، ويصبح لحمله الصکوك حصة معلومة من الشمر ومن ثنه بعد بيعه ويستحق مالک الشجر الباقی، وتصدر على أساس عقد المساقاة، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمویل رعاية أشجار قابلة للإثمار وتعهدها بالسقی والتهذیب والتسمید ومعالجة الآفات حتى تشمرون.

ب-صکوك المغارسة: هي وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام الاكتئاب فيها في غرس أشجار على أساس عقد المغارسة، ويصبح لحملة الصکوك بوصفهم المغارسين حصة معلومة في الشجر وثماره ويستحق مالک الأرض الباقی، وتصدر على أساس عقد المغارسة، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمویل عرس الأرض بأشجار الفاكهة أو غيرها من الأشجار ذات القيمة الاقتصادية، وتعهدها حتى تصل إلى مرحلة الإثمار.

ج-صکوك المزارعة. هي وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام حصيلة الاكتئاب فيها في تمویل مشروع للزراعة، ويصبح لحملة الصکوك حصة شائعة في مکلية الموجودات المزارعة غير الأرض وفي الزرع

بعد ظهوره وفي ثمنه بعد بيعه ويستحق مالكو الصكوك بصفتهم المزارعين بأموالهم حصة معلومة من الزرع ويستحق مالك الأرض الباقي، وتصدر على أساس عقد المزارعة، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل زراعة أرض يقدمها مالكها بناء على هذا العقد.

(2) صكوك الصناديق والمحافظ الاستثمارية:

تصدر على أساس عقد شراء صندوق أو محفظة استثمارية تتمتع بشخصية معنوية وذمة مالية مستقلة عن مصدر الصكوك، وت تكون من أعيان ومنافع وديون ونقود وحقوق مالية لا تقل فيها الأعيان والمنافع عن الثلث عند إنشائها، ويمثل الصك حصة شائعة في ملكية هذه المحفظة، إضافة إلى أنواع أخرى من الصكوك.

(3) صكوك الإيجارة وأنواعها كالتالي:

أ- صكوك ملكية حق منافع الأصول القابلة للتأجير: هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك منفعة موجوده (مستأجر) بغرض إعادة إجارتها واستيفاء أجراها من حصيلة الإكتتاب فيها، وتصبح منفعة مملوكة لحملة الصكوك، وتصدر على أساس عقد الإيجارة، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل شراء أو إنشاء منفعة أصل موجود أو موضوع في ذمة المؤجر، ثم إعادة تأجيره لمدة أقل، بشروط معينة، لمدة محددة بأجرة معلومة.

ب- صكوك إيجارة الخدمات: هي وثائق متساوية القيمة تصدر بغرض تقديم الخدمة من طرف معين واستيفاء الأجرة من حصيلة الإكتتاب فيها، وتصبح تلك الخدمات مملوكة لحملة الصكوك، وتستخدم لتمويل شراء خدمات.

ج- صكوك ملكة الأصول القابلة للتأجير: هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين موجوده بغرض إيجارة منافعها، واستيفاء أجراها من حصيلة الإكتتاب وتصبح منفعة مملوكة لحملة الصكوك،

وتصدر على أساس عقدي البيع والإجارة، وتستخدم لتمويل شراء عين قابلة للتأجير ثم تأجرها مدة محددة بأجرة معروفة.

(4) صكوك الاستثمار: وأنواعها كالتالي: (د. يوسف حسن 2014، د.أدهم إبراهيم 2014)

أ-صكوك المضاربة: هي وثائق مشاركة تمثل مشروعات تدار على أساس المضاربة بتعيين مصارب من الشركاء لإدارتها، يستحق مالكو الصكوك حصة شائعة من عائد استثمار موجودات المضاربة ويتحملوا مخاطر هذا الاستثمار بنسبة ما يملكونه كل منهم من صكوك، وتصدر على أساس عقد المضاربة، وتستخدم حصيلة إصدارها لدفع رأسمالية المضاربة للمصارب لاستثماره بحصة معروفة من ربحه.

ب-صكوك المشاركة في الربح: هي وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تمويل نشاط على أساس المشاركة، ويصبح المشروع ملكاً لحاملي الصكوك، وتدار صكوك المشاركة على أساس الشركة أو على أساس المضاربة، تصدر على أساس عقد المشاركة، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل حصة حملة الصكوك في المشاركة مع الجهة المصدرة.

ج-صكوك الوكالة بالاستثمار: هي وثائق مشاركة تمثل مشروعات تدار على أساس الوكالة بالاستثمار ويعين وكيل من حملة الصكوك لإدارتها، يستحق مالكو الصكوك حصة شائعة من عائد استثمار موجودات المضاربة ويتحملوا مخاطر هذا الاستثمار بنسبة ما يملكونه كل منهم من صكوك، ويستحق الوكيل أجراً معلوماً ومضموناً على مالكي الصكوك، وتصدر على أساس عقد الوكالة بالاستثمار، وتستخدم حصيلة إصدارها في دفع رأسمالية الوكالة بالاستثمار إلى الوكيل، لاستثماره بأجره معلومة.

(5) صكوك التمويل: وتنقسم إلى:

أ-صكوك الاستصناع: هي وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكاً لحاملي الصكوك، وتصدر على أساس عقد الاستصناع، وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل تصنيع عين مبيعه استصناعاً لتسليمها إلى مشتريها استصناعاً والعائد من هذه الصكوك هي الفرق بين تكلفة تصنيع العين وثمن بيعها.

ب-صكوك السلم: وهي وثائق متساوية القيمة تصدر لتحصيل رأس مال السلم وتتصبح سلعة السلم مملوكة لحاملي الصكوك، وتصدر على أساس عقد السلم وتستخدم حصيلة إصدارها في تمويل شراء سلعة السلم.

ج-صكوك المراجحة: هي وثائق متساوية القيمة تصدر لتمويل شراء سلعة مراجحة وتتصبح سلعة المراجحة مملوكة لحاملي الصكوك، وتصدر على أساس عقد المراجحة، وتستخدم حصيلة إصدارها لتمويل شراء بضاعة المراجحة لبيعها للواعد بشرائها، بعد تملكها وقبضها.

وتتفق الدراسات التالية: (د. حسن شحاته، 2013-د. معطي الله خير الدين، 2012-د.

أحمد شعبان، 2014) في عرض أهمية الصكوك المالية كما يلي :

أن من أهم أسباب هذه الأزمة، تراكمات الفساد الاقتصادي الموروث من نظم الحكم السابقة والتي كشفت عنها الثورة وتهريب مليارات الدولارات إلى الخارج خلال الأيام والشهور الأولى من ثورة 25 يناير 2011، والمظاهرات والاعتصامات والإضرابات التي عطلت العمل والإنتاج، وأعمال العنف والبلطجة والإرهاب والتي عطلت العمل والإنتاج والمعارضة غير الموضوعية التي كانت من بين أسباب عدم الاستقرار، والإشاعات المغرضة التي تروجها بعض وسائل الإعلام المفسدة والممولة من الثورة المضادة ومن بعض الجهات في الخارج لإثارة الفوضي في الوطن.

فظهرت الحاجة الماسة في مصر ما بعد الثورة إلى دعم مالي كبير للتعويض عن تأثير مواردها المالية، وقد تلقت مصر وعوداً بهذا الدعم من المنظمات الدولية والدول الصديقة، ومعظم هذا الدعم يكون بصيغة القرض بفائدة مما يشكل عبئاً على الأجيال القادمة ولا يساعد في حل مشاكل مصر التي تحتاج إلى التنمية وزيادة الانتاج.

وتعتمد الصكوك المالية على المشاركة في تمويل مشروع أو عملية استثمارية متوسطة أو طويلة الأجل وفقاً لقاعدة (المشاركة في الربح والخسارة) على منوال نظام الأسهم في شركات المساهمة المعاصرة ونظام الوحدات الاستثمارية في صناديق الاستثمار، وقد تكون الجهة المصدرة لهذه الصكوك أحد المصارف الإسلامية أو أي بيت تمويل إسلامي أو إدارة حكومية، حيث تؤسس شركة مساهمة لهذا الغرض وفقاً للقوانين المحلية السائدة في الدولة التي سوف تنشأ فيها، ولها شخصية معنوية مستقلة، وتتولى هذه الشركة إصدار الصكوك اللازمة للتمويل وطرحها للأكتتاب العام للمشاركين وبمقتضى هذه الصكوك يحصل حملتها على نسبة في أرباح هذا المشروع لحين اكتماله مع العلم أن فترة الاستفادة من المشروع للمشاركين فيه محددة محددة معينة وقد تكون عشرة سنين أو خمسة عشر أو حتى عشرين سنة حسب حجم المشروع ونوعيته ثم تؤول ملكية المشروع وأرباحه بالكامل للدولة.

كما لخصت دراستي (د. عبد الحميد منصور، 2015 - د. فتح الرحمن علي، 2012) أهمية

الصكوك للمتعاملين فيها فيما يلي :

أ- يساعد التصكيم في تحسين ربحية المؤسسات المالية والشركات والمراكز المالية، وذلك

لأن عمليات التصكيم لا تحتاج لتكلفة كبيرة في تمويلها وإدارتها، كما أنه يؤدي إلى تحسين النسب المالية للمصدر.

ب- يزيد التصكيم من قدرة المنشأة على زيادة نشاطها دون الحاجة إلى زيادة رأسها.

ج- تساعد عمليات التصكيم في المواءمة بين مصادر الأموال واستخداماتها بما يسهم في

تقليل مخاطر عدم التمايز بين آجال الموارد واستخداماتها، كما يضيق التصكيم من

قدرة المنشآت على إنشاء الأموال لتأمين السيولة اللازمة لتمويل احتياجاتها المختلفة،

بالإضافة لتنويع مصادر التمويل متعدد الأجلان.

وبالنسبة للمستثمرين: تمثل أهمية الصكوك بالنسبة للمستثمرين في الجوانب الآتية:

أ- تميز أداة التصكيم بأنها غير مرتبطة بالتصنيف الائتماني للمصدر حيث تتمتع الأوراق

المالية المصدرة بوجوب عمليات التصكيم بصفة عامة بتصنيف إئتماني عالي نتيجة

دعمها بتدفقات مالية محددة عبر هيكل داخلي معرفة بدقة بالإضافة للمساندة الخارجية

بفعل خدمات التحسين، وهذا قد لا يتتوفر للسندات المصدرة بواسطة مؤسسات

الأعمال الأخرى.

ب- يتتيح التصكيم أداة قليلة التكلفة مقارنة بالإقراض المصرفي، وذلك بسبب قلة الوسطاء

والمخاطر المرتبطة بالورقة المالية المصدرة.

ج- تدر الصكوك المالية عوائد أعلى مقارنة ببقية الاستثمارات المالية الأخرى (الأوراق المالية

الحكومية والسنادات ذات الآجال المتقاربة)، كما توفر عمليات التصكيم فرصا

استثمارية متنوعة للأفراد والمؤسسات والحكومات بصورة تمكنهم من إدارة سيولتهم

بصورة مريحة.

وترى دراسة د. عبد المنعم محمد الطيب أن الصكوك المالية تميز بعدة خصائص حيث تصدر

الصكوك بفئات متساوية القيمة لأنها تمثل حصصا شائعة في موجودات مشروع معين، أو نشاط

استثماري خاص، وذلك لتيسير شراء وتداول هذه الصكوك، وبذلك يشبه الصك السهم الذي يصدر

بغات متساوية ويمثل حصة شائعه في صافي أصول الشركة المساهمة، كما أنه يتقي في ذلك مع السندات التقليدية والتي تصدر بفات متساوية، كما يتم تداول الصكوك بأي وسيلة من وسائل التداول الجائزة شرعا وقانونا، حيث أن مالك الصك حق نقل ملكيته أو رهنها أو هبته أو نحو ذلك من التصرفات المالية من خلال شركات الوساطة المالية، من خلال الأسواق المالية أو ما في حكمها.

وتري دراسة د. عصام علي فرج بدر أن الصكوك المالية تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، نظرا لأن العلاقة بين المشتركين فيها هون الاعتماد بشكل أساسى على الاشتراك في الربح والخسارة بصرف النظر عن صيغة الاستثمار المعمول بها، حيث تعطى مالكها حصة من الربح وليس نسبة محددة مسبقا من قيمتها الأسمية، كما يتحمل أيضا الخسائر بنسبة ما يملكه إلى مجموع المالك. ويتفق الباحث مع دراسة (د.علاء الزعترى، 2010) في أن عملية الصكوك لها العديد من الأطراف.

أ-وكالات التصنيف العالمية:

تقوم هذه الوكالات بدور أساسى في تصنيف الإصدارات المالية التي تطرح في أسواق رأس المال، وتحديد السعر العادل للأوراق المالية المصدرة، وأهم هذه الوكالات كما توجد في الوقت الحالى، وكالات تصنيف إسلامية تقدم إلى جانب ذلك خدمة تصنيف الجودة الشرعية، مثل: الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف TIRA ومقرها البحرين، وكذلك الوكالة المالية للتصنيف RAM.

ب-مدير الاستثمار وأمين الاستثمار:

وهو من يقوم بأعمال الاستثمار أو جزء منها، بتعيين من المصدر أو مدير الإصدار وفقا لما تحدده نشرة الإصدار، وأمين الاستثمار هو المؤسسة المالية الوسيطة التي تتولى حماية مصالح حملة

الصكوك والإشراف على مدير الإصدار، وتحتفظ بالوثائق والضمادات، وذلك على أساس عقد الوكالة بالأجر الذي تحدده نشره الإصدار.

ج- مصدر الصك (الجهة المستفيدة):

مصدر الصك (الجهة المستفيدة) وهو من يستخدم حصيلة الكتاب بصيغة شرعية، ومصدر الصك قد يكون شركة أو فرداً أو حكومة أو مؤسسة مالية وقد ينوب عن المصدر في تنظيم عملية الإصدار مؤسسة مالية ذات غرض خاص مقابل أجر أو عمولة Special Purpose Viecle تحدها نشرة الإصدار (CPV).

د. وكيل الإصدار:

وهو مؤسسة مالية وسيطه تتولى عملية الإصدار، وتقوم بإتخاذ جميع إجراءاته نيابة على المصدر مقابل أجر أو عمولة تحددها نشرة الإصدار، وتكون العلاقة بين المصدر ووكيل الإصدار على أساس عقد الوكالة بأجر.

5- مشتري الصكوك:

والذي قد يكون بنكاً أو مؤسسة مالية محلية أو عالمية أو مجموعة من الأفراد، حيث قد يتمتع هؤلاء بمعدلات سيولة مرتفعة غير مستقلة، مما قد يشجعهم على الدخول في عمليات الاستثمار في شراء الصكوك بهدف استغلال هذه السيولة الفائضة في عمليات تدر عوائد مرتفعة نسبياً.

ومن ثم تبدو أهمية الحاجة إلى طرح دراسات حالية ومستقبلية متكاملة في مجال هندسة الصكوك المالية بهدف زيادة جودة الإفصاح الحاسبي، وتعد الصكوك المالية من أبرز منتجات الصناعة المالية الإسلامية، ونظراً لحاجة الاقتصاد المصري إلى تطوير أدوات جديدة فإن الصكوك المالية سوف تساهم في إحداث تنمية شاملة في مصر وفي إنعاش الاقتصاد المصري، حيث تناولت بعض الدراسات العربية

والأجنبية موضوع الصكوك المالية، ويمكن عرض بعض أهم هذه الدراسات، حيث قام الباحث بالإطلاع على الدراسات السابقة العربية والأجنبية المتعلقة بموضوع البحث.

(1) دراسة د.أحمد طرطار (2014): بعنوان:

دور الصكوك المالية في تقديم بدائل الإقراض والتمويل لتحقيق التنمية: -

أهداف الدراسة:

التعرف على الصكوك المالية بإعتبارها آلية أو أسلوب تمويل إسلام وتبين الدور الخطير والمهم للصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع تقديم إقتراحات من شأنها تنمية ودعم الصناعة المالية الإسلامية عامة، الصكوك خاصة.

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

-1 العمل بشكل مستمر على نشر الثقافة المالية الإسلامية، بهدف إزالة أي غموض قد يكتنف عملية الاستثمار في أدوات التمويل الإسلامي عامة والصكوك خاصة.

-2 لابد من قيام وكالات تصنيف إسلامية بتصنيف وتقييم الصكوك المصدرة، بالشكل الذي ينعكس على ترشيد القرار الاستثماري.

(2) دراسة د. شرياق رفيق (2013): بعنوان:

الصكوك الإسلامية كمقترح تمويلي لتوسيع المشاركة الشعبية في عملية التنمية الاقتصادية- التجربتين المالية والسودانية

أهداف الدراسة:

- أ- تحليل الدور الذي يمكن أن تلعبه الصكوك المالية في تنمية المدخرات وتوجيهها لخدمة الاستثمارات الوطنية، وبالتالي توفير الموارد المالية اللازمة للإحتياجات الاستثمارية للحكومات والشركات وهذا يعني المساهمة في توسيع وتحقيق التنمية الاقتصادية.
- ب- إبراز الدور الذي يمكن أن تلعبه الصكوك المالية في توفير الموارد اللازمة لتغطية الاحتياجات التمويلية للمشاريع التنموية- خاصة الحكومية منها.

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- 1 إيجاد سوق ثانوية لتداول الصكوك لتسهيل عملية تسليمها وبالتالي زيادة الإقبال عليها من طرف المستثمرين.
- 2 العمل على تطوير الصكوك لزيادة تداولها لمختلف القطاعات الاقتصادية.
- 3 ضرورة استمرار الحكومات في تشجيع الاعتماد على الصكوك المالية في مجال استقطاب وتوظيف الموارد مع نشر ثقافة الصكوك وبيان أهميتها في تحقيق التنمية.

(3) دراسة د. فتح الرحمن على محمد صالح (2012): بعنوان:

إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية بالإشارة للحالة السودانية.

أهداف الدراسة:

- أ- القاء الضوء بصورة رئيسية على موضوع مخاطر الصكوك الإسلامية وكيفية إدارتها بما يتوافق مع ضوابط الشرع الحنيف بالتركيز على التجربة السودانية في ضوء التخلفيات الأساسية لعملية التشكيل في الإطار الإسلامي.

ب- تحليل المخاطر المختلفة التي توجه هيكلية الصكوك المالية وسبل إدارتها بالإشارة لحالة السودان.

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. تنوع وتعدد إصدارات الصكوك يوفر حلولاً متنوعة للشركات والحكومات في الاستفادة من تقنية التصكيم الإسلامي.
2. الصكوك المالية هي وسيلة مفيدة لتمويل مشروعات البنية التحتية والمشروعات التنموية الكبرى في العديد من البلدان.
3. تواجه الصكوك المالية العديد من المخاطر الاجتماعية والتسويقية والتشغيلية من شأنها الحد من الاعتماد عليها مستقبلاً ما لم يتم إدارة هذه المخاطر.

(4) دراسة د. عمر فريد شقور (2013): بعنوان:

الشفافية المحاسبية في البنوك الإسلامية الأردنية والعوامل المؤثرة فيها.

أهداف الدراسة:

التعرف على الشفافية المحاسبية في البنوك الإسلامية الأردنية، وتحليل العوامل المؤثرة فيها عن طريق قياس الشفافية المحاسبية من خلال أربعة مقاييس هي: الحاكمة المؤسسية وعدم ممارسة إدارة الأرباح والإفصاح المحاسبي وتطبيق معايير التدقيق الداخلي.

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

ضرورة زيادة الاهتمام بالشفافية المحاسبية من قبل هيئة الأوراق المالية، عن طريق إيجاد الطرق المناسبة للحد من استخدام الأساليب التي تخفض من الشفافية المحاسبية وتشجيع استخدام وتطبيق المبادئ والمفاهيم التي تزيد من درجة الشفافية المحاسبية في البنوك والشركات الأردنية، وضرورة إنشاء جمعية

للدقين الداخلين نختم بصالحهم وتحافظ على حقوقهم وتعني بوضع قواعد للسلوك المهني ومعايير للتدقيق الداخلي يلزم المدقين الداخلين بتطبيقها.

(5) دراسة د. بن علي بلعزو (2013): بعنوان:

الالتزام بمتطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة ومبادئ مجلس الخدمات المالية الإسلامية كمدخل لإرسال الحكومة بالمؤسسات المالية الإسلامية.

أهداف الدراسة:

بيان كيفية مساعدة تطبيق معايير المحاسبة ومعايير الضبط والحذر في دعم حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية وتفعيتها، وذلك من خلال الإجابة على السؤال التالي:
إلى أي مدى تساهم متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الإسلامية ومبادئ مجلس الخدمات المالية في دعم مبادئ حوكمة الشركات بالمؤسسات المالية الإسلامية؟

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- .1 الالتزام بمتطلبات الإفصاح طبقاً لتعليمات الهيئة والمجلس بغية تفعيل نظام حوكمة للحد من التلاعب والفساد الأداري والمالي على مستوى المؤسسات المالية الإسلامية.
- .2 أن نظام حوكمة الشركات الجيد يحتاج إلى مستوى معين من الإفصاح والشفافية عن المعلومات المالية وهذا ما تفي به متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الإسلامية ومعايير الحذر والاحترازية، ولكن عدم إلزامية تطبيق هذه المعايير في المؤسسات المالية الإسلامية قد ينتج عنه اختلاف في كمية وطرق الإفصاح عن المعلومة المالية.

(6) دراسة د. مجدي أحمد الجعري (2012): بعنوان:

الإفصاح المحاسبي في ضوء المعايير المحاسبية الدولية

دراسة ميدانية على الشركة السعودية للصناعات الأساسية (سابك) شركة مساهمة سعودية.

أهداف الدراسة:

تسلیط الضوء على مفهوم وأسس وقومات الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في ظل معايير المحاسبية الدولية ثم استعراض مدى التزام الشركات المساهمة السعودية بإفصاح عن القوائم المالية الإلزامية والبنود والعناصر التي يتوجب أن تفصح عنها هذه القوائم وفقاً لمعايير المحاسبة الدولي الأول وكذلك تحديد المعلومات التي يتم الإفصاح عنها في تقارير الشركات المدرجة في السوق المالي السعودي من خلال استعراض لقوائم إحدى هذه الشركات.

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. ضرورة إلزام الشركات السعودية المدرجة بالسوق المالي السعودي بإعداد القوائم المالية وفقاً

للأسس والقواعد التي نص عليها المعيار المحاسبي الدولي الأول وذلك من خلال هيئة سوق

المال السعودي.

2. أهمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن لجنة المحاسبين الدوليين عند إعداد القوائم

المالية لهذه الشركات لأن ذلك يوفر معلومات تكفي لتلبية احتياجات المستفيدين من

القوائم المالية مع تطبيق عقوبات من قبل هيئة سوق المال على الشركات التي لا تلتزم

بتطبيق معايير الإفصاح المحاسبي.

(7) دراسة: بعنوان: Mustafa Mohd Hanefeh

SUKUK; GLOBAL ISSUES AND CHALLENGES

أهداف الدراسة:

1. مناقشة أهمية الصكوك كأداة مالية في الأسواق المالية العالمية.
2. بيان الاختلافات بين الصكوك والسنادات التقليدية ومناقشتها القضايا المتعلقة بها من حيث الحاسبة والاعتراف والقياس والإفصاح في البيانات المالية للصكوك المالية وفقاً لإثنين من المعايير المحاسبية الدولية المختلفة وهما AAIFI، IFRS، إمكانية المواءمة بينهما.

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. الاستفادة من جميع معايير التقارير المالية الدولية في وضع معايير محاسبية جديدة للصكوك المالية الإسلامية.
2. لابد من وجود تنسيق وتقريب بين معايير هيئة المحاسبة والمراجعة لتعزيز التمويل الإسلامي على الصعيد العالمي حيث يؤثر على ثقة المستثمرين.
3. أن تكون الصكوك متاحة بسهولة للمستثمرين المحتملين.

(8) دراسة (Cushnie, Lorraine 2012): بعنوان:

Sukuk growth potential strong in Southeast Asia

أهداف الدراسة:

1. بيان أهمية الصكوك المالية الإسلامية في دول جنوب شرق آسيا بما يساعد في توفير السيولة اللازمة لتمويل الاستثمار في الهياكل الأساسية لها.
2. بيان أهمية عمل أطرا قوية قادر على تطوير الأسواق مع التركيز على توليد الطلب المحلي بدلاً من الاستثمار الدولي.

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

ينبغي على البلدان أن تسعى إلى زيادة الاستثمارات عن طريق التمويل الإسلامي من خلال إصدار الصكوك المالية وأن تستثمر في الأسواق المحلية بالعملة المحلية حيث أنها العملة التي يمكن السيطرة عليها.

وبهذه الطريقة لن يعتمد المستثمرين على سيولة الدولار الأمريكي فهي وسيلة إلى تنمية أسواق رأس المال من خلال استقرار الدخل والأصول.

(9) دراسة (Rodrigo Fernandes Malaquias, Sirlei Lemes 2013): بعنوان

Disclosure of financial instruments according to International Accounting Standards; Empirical evidence from Brazilian Companies

أهداف الدراسة:

بيان أهمية الإفصاح عن الأدوات المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية وذلك من خلال تحليل مستوى الإفصاح عن البيانات المالية للأدوات المالية لاثنين من أسواق رأس المال المختلفة البرازيلية والأمريكية في ضوء متطلبات مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) حيث تم دراسة التقارير السنوية لعينة من 24 شركة في السوق البرازيلي وأسواق رأس المال الأمريكية للسنوات من 2002 حتى 2006.

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. كانت نتائج الدراسة الميدانية تظهر أن تقارير الشركات العاملة في السوق البرازيلية لديهم مستوى متوسط من الإفصاح أدنى إحصائياً لمستوى التقارير التي صدرت عن

الشركات العاملة في السوق الأمريكية، والشركات التي لها تاريخ أطول في إصدار

إicasالات الإيداع الأمريكية والشركات الكبيرة تظهر أعلى مستويات الإفصاح.

أن آليات تقارب المعايير الحاسبية هي قضية ذات الصلة في كل من الشركات 2.

والمجالات الأكاديمية وهي بمثابة قاعدة للمراجعة وتكامل التشريعات البرازيلية في مجال

الأدوات المالية.

(10) دراسة (Holzmann, Oscar J., Ramnath, Sundaresh): بعنوان

Responses to Proposed ASU No. 2012- 200; Disclosure of Liquidity and Interest Rate Risks

أهداف الدراسة:

استعراض وتوضيح المعيير الحاسبية بصفة عامة والتحديث الخاص بالأدوات المالية (ASU No.

200- 2012) إفصاحات عن مخاطر السيولة ومخاطر أسعار الفائدة، الصادرة عن هيئة الحاسبة المالية

مجلس المعايير الحاسبة المالية في يونيو 2012، والتعليقات والاقتراحات ذات الصلة من قبل

الجمهور المهتم.

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. الإفصاحات حول مخاطر أسعار الفائدة، ومخاطر السيولة المقترحة توضح الإبلاغ عن

المخاطر والشكوك وتوضح طريق الإبلاغ عن الفجوة الدفترية في كميات فئات

الأصول المالية وتمكن من استخلاص إستراتيجية تسuir الودائع المسجلة، وتكشف عن

المعلومات عن السعارات التنافسية.

2. التقارب والاعتماد على المعيار IFRS 7 الصادر معايير التقارير المالية الدولية

(الأدوات المالية: الإفصاحات) يؤدي إلى توفير معلومات عن مخاطر الأدوات المالية.

من خلال استعراض الدراسات السابقة العربية والإنجليزية يمكن استخلاص ما يلي:

(1) اتفقت معظم الدراسات السابقة التي تناولت موضوع الصكوك المالية الإسلامية على الآتي:

أ- وجود أهمية كبيرة لمنتج الصكوك المالية الذي يعتبر نقلة نوعية في تطور الأدوات المالية

الإسلامية في ظل الاهتمام العالمي المتزايد بالتمويل الإسلامي، خاصة في أعقاب الدورة

المالية العالمية الأخيرة، حداثة صناعة الصكوك المالية وعدم نضجها بالشكل الكافي،

جعلها تواجه مجموعة من التحديات القانونية والشرعية والتنظيمية، والتي قد تحد من نموها

محلياً وعالمياً.

ب- للصكوك المالية دور كبير في توفير التمويل للمؤسسات المالية والشركات والحكومات ودعم

مشاريع التنمية في شتي المجالات، كما أفرز التعامل بالصكوك المالية العديد من المخاطر

المترتبة بها، والتي تتطلب آليات لإدارة هذه المخاطر.

ج- ضرورة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن لجنة الحاسبين الدوليين عند إعداد

القوائم المالية لأن ذلك يوفر معلومات تكفي لتلبية احتياجات المستفيدين من القوائم

المالية.

د- عدم وجود نموذج لقياس المخاطر بالمصارف الإسلامية، مما يتطلب الأمر دراسة وقياس

المخاطر التي من المحموم أن تتعرض لها المصارف الإسلامية وإيجاد نموذج لقياس المخاطر في

المصارف الإسلامية.

وينتهي الباحث مع عرض وتحليل الدراسات السابقة المرتبطة ب موضوع البحث في النقاط

التالية:

لا توجد دراسة متكاملة واحدة تقوم على الربط بين المتغيرين (الصكوك المالية وشفافية القوائم المالية عن معلومات الصكوك المالية) وذلك بهدف زيادة جودة الإفصاح المالي، وإنما هي محاولات بحثية قليلة ونادرة بالإضافة أن إدارة مخاطر الصكوك المالية موضوع البحث يشوبه القصور الفكري الحديث لدى العديد من الكتاب والباحثين في الآونة الأخيرة.

ثانياً: تحليل العلاقة بين إدارة مخاطر الصكوك المالية وزيادة جودة شفافية القوائم المالية

بالبنوك الإسلامية:

يرتبط العمل المصرفي الإسلامي بالمخاطر أكثر مما عليه في المصارف التقليدية، وذلك لأن العمل المصرفي قائم على المشاركة في الربح أي العائد والخسارة أي المخاطر، بينما يقوم الاستثمار والتمويل المصرفي التقليدي على الفائدة ذات العائد المضمون بعض النظر عن نتائج محل الاستثمار، ويمكن تقسيم المخاطر التي تواجه الصكوك المالية إلى: (د. حسين حامد، 2012- د. سليمان ناصر، د. ربيعه، 2012).

(1) مخاطر السوق:

تعتبر الأدوات والأصول التي يتم تداولها في السوق مصدراً لهذا النوع من المخاطر التي تأتي إما لأسباب متعلقة بالمتغيرات الاقتصادية الكلية أو نتيجة أحوال المنشآت الاقتصادية، فمخاطر السوق العامة تكون نتيجة التغير العام في أسعار أصول وأدوات متداولة بعينها نتيجة ظروف خاصة بها. ويمكن تقسيم مخاطر السوق إلى: مخاطر أسعار الأسهم، مخاطر أسعار الفائدة، مخاطر أسعار الصرف، مخاطر أسعار السلع كالتالي:

- * **مخاطر أسعار الفائدة:** تنشأ هذه المخاطر نتيجة التغيرات في مستوى أسعار الفائدة في السوق بصفة عامة، وكفاعدة عامة فإنه مع بقاء العوامل الأخرى على حالها، كلما ارتفعت مستويات أسعار الفائدة في السوق انخفضت القيمة السوقية للأوراق المالية المتداولة.
- ولا تتأثر الصكوك المالية مباشرة بسعر الفائدة لكونها تعامل به، إلا أنها قد تتأثر بسعر الفائدة إذا اتخذت سعرا مرجعيا في التمويل بالمراجعة كالليبور مثلا (LIBOR) فالمؤسسات المالية تستخدم سعرا مرجعياً لتحديد أسعار أدواتها المالية المختلفة، ففي عقد المراجحة مثلا يتحدد هامش الربح بإضافة هامش المخاطر إلى السعر المرجعي، وهو في العادة مؤشر ليبور، وطبيعة الأصول ذات الدخل الثابت تقضي أن يتحدد هامش الربح مرة واحدة طوال فترة العقد، ويعني ذلك فإذا تغير السعر المرجعي، فلن يكون بالإمكان تغيير هامش الربح في الدخول ذات الدخل الثابت، ولأجل هذا فإن المصارف الإسلامية تواجه المخاطر الناشئة من تحركات سعر الفائدة في السوق المصرفية.**
- مخاطر الأسهم:** تنشأ هذه المخاطر نتيجة تقلبات أسعار الأوراق المالية في أسواق رأس المال
 - سواء كانت هذه التقلبات بفعل عوامل حقيقة أو عوامل مصطنعة وغير أخلاقية، كإشعاعات والاحتكار والمضاربة والبيع والشراء الصوري، ونحو ذلك هو ما يؤثر على القيمة السوقية للصكوك الإسلامية.
- مخاطر الصرف:** تنشأ هذه المخاطر في سوق الصرف نتيجة تقلبات سعر صرف العملات في المعاملات الآجلة، كما في حالة شراء سلع بعملة أجنبية أو انخفاض سعر صرف تلك العملة الأجنبية مقابل العملات الأخرى، كما أن مخاطر سعر الصرف قد تظهر أيضا عند إصدار الصكوك بعملة معينة واستثمار حصيلتها بعملات أخرى.

• مخاطر أسعار السلع (الأصول الحقيقة): وتبدو تأثيراتها واضحة في المنتجات الإسلامية

المختلفة حيث أن البنك هو مالك السلعة في فترات مختلفة فقد يحتفظ المصرف مخزون من

السلع بقصد البيع، أو كنتيجة لدخوله في عقد استصناع أو عقد سلم، أو أن يمتلك عقارا

أو ذهبا مثلا، أو أن يمتلك معدات أو آليات بغرض إيجارها بعقود إجارة تشغيلية، وبالتالي

فإن انخفاض سعرها بشكل لم يسبق توقعه أو دراسة احتمالاته سيؤدي إلى خسارة محققة،

وتجدر الإشارة إلى اختلاف مخاطر أسعار السلع التي تكون نتيجة عن تملك المصرف لسلع

أو أصول حقيقة عن مخاطر هامش الربح الناتج عن احتفاظ البنك بمطالبة مالية، وتكون

هذه المخاطر مرتبطة بطبيعة الصكوك المالية من حيث كونها تمثل حصة شائعة في ملكية

أصول، ونظرا لأن الأصول الحقيقة من سلع وخدمات تباع في الأسواق، فإنها قد تتعرض

للنقص في قيمتها بفعل عوامل العرض والطلب أو السياسات الاقتصادية الحكومية وغيرها

من عوامل السوق.

(2) مخاطر الإئتمان:

هي المخاطر التي ترتبط بالطرف الآخر في العقد، أي قدرته على الوفاء بالتزاماته كاملة في

موعدها كما هو منصوص عليه في العقد، وتظهر المخاطر الائتمانية في حالة القرض عندما يعجز

الطرف الآخر عن الوفاء بشروط القرض كاملة وفي موعدها، وفي الصكوك المالية يمكن أن ينشأ هذا

الخطر نتيجة سوء اختيار العميل سواء بعدم وفائه بالتزامات العمل المسند إليه بالنسبة لاستثمارات

الصكوك المختلفة، أو عدم رغبته في استلام السلعة المشترى ورجوعه عن وعده - في حالة اعتبار الوعد

غير ملزم، أو عدم الالتزام بتوريد السلع المتفق عليها بالنسبة لاستثمارات صكوك السلم.

(3) مخاطر السيولة:

تحدث هذه المخاطر عند عجز البنك على تنفيذ التزاماته الفورية من السحب في الأجل القصير، وتتضمن أيضاً عدم القدرة على معالجة تراجع مصادر الأموال غير المخطط لها، وضعف الإدارة في تحديد التغييرات في ظروف السوق التي يكون لها تأثير كبير على قدرة البنك لتسهيل قيمة الصكوك بشكل سريع وبأقل خسارة من القيمة.

(4) مخاطر التشغيل:

هي احتمالية الخسارة التي قد تنشأ عن فشل أو عدم كفاية كل من العمليات الداخلية، والأنظمة والعاملين، وأحداث خارجية، وتكون هذه المخاطر بسبب الاختلاس والسرقة، الجرائم الإلكترونية، التزوير، تزوير العملات، كما أن هناك مخاطر تشغيل أخرى ناتجة عن خصوصية تعامل البنوك الإسلامية والتزامها بأحكام الشريعة، خصوصاً وأن معظم العاملين بها ليسوا على دراسة تامة بأحكام الفقه الإسلامي، وتأثير هذه المخاطر على القيمة السوقية للصكوك المالية وذلك من خلال عدم توافر الكفاءة الإدارية القادرة على القيام بمهام الوكالة عن المالك وتحقيق الأرباح مع نوها واستقرارها مستقبلاً، والمحافظة على المركز التنافسي للصكوك ونحو ذلك، أو من خلال صورية أو ضعف الرقابة الشرعية مما يؤثر سلباً على ثقة المتعاملين وسمعة المنشأة.

(5) المخاطر القانونية:

ترتبط هذه المخاطر بعدم وضوح العقود المالية موضع التنفيذ، أي أنها ترتبط بالنظام الأساسي والتشريعات والأوامر الرقابية التي تحكم الالتزام بالعقود والصفقات، وربما تكون طبيعة هذه المخاطر خارجية مثل الضوابط الرقابية التي تؤثر في بعض أنواع الأنشطة التي تمارسها البنوك، كما يمكن أن تكون ذات طبيعة داخلية تمت بصلة لإدارة المصرف ولموظفيه مثل الاحتيال وعدم الالتزام بالضوابط والقوانين.

وما سبق تعرض الصكوك المالية للكثير من المخاطر نظراً لاعتمادها على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وتلك المخاطر يمكن أن تحد من تداولها وإقبال المستثمرين عليها، فلابد من البحث عن أحد المداخل العلمية لإدارة تلك المخاطر، والحد منها والعمل على تقليلها إلى الحد الأدنى.

كما يؤكد الباحث على أن إدارة المخاطر هي مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحثة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة، وتصميم إجراءات وتنفيذها حتى تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى.

وتعبر سياسات إدارة المخاطر عن الأساليب والإجراءات المتخذة لمواجهة ومعالجة الخطر والتي تتمثل في:

-1 إعداد الدراسات قبل الخسائر أو بعد حدوثها وذلك بعرض منع حدوثها، أو تكرار مثل هذه المخاطر.

-2 العمل على الحد من الخسائر وتحليلها إلى أدنى حد ممكن وتأمينها من خلال الرقابة الفورية أو من خلال تحويلها إلى جهات خارجية إذا ما انتهت إلى ذلك إدارة المؤسسة، ومدير إدارة المخاطر.

-3 حماية صورة المؤسسة بتوفير الشفافية المناسبة لدى المودعين، والدائنيين، والمستثمرين، بحماية قدرتها الدائمة على توليد الأرباح رغم أي خسائر عارضة والتي قد تؤدي إلى تقلص الأرباح أو عدم تحقيقها.

-4 إحكام الرقابة والسيطرة على المخاطر في الأنشطة أو الأعمال التي ترتبط أصولها بها كالقروض والسنادات والتسهيلات الائتمانية وغيرها من أدوات الاستثمار، وتحديد العلاج النوعي لكل نوع من أنواع المخاطر وعلى جميع مستوياته والسيطرة على الخسائر.

5- المحافظة على الأصول الموجودة لحماية مصالح المودعين، والدائنين والمستثمرين.
وتحتوي إدارة المخاطر على مجموعة من الخطوات كالتالي: (د. سمير عبد الحميد رضوان،
.2005).

(1) تخطيط إدارة المخاطر:

وتعتبر هي مرحلة التحضير، وتتضمن التخطيط للعملية ورسم خريطة نطاق العمل والأساس الذي
سيعتمد في تقييم المخاطر وكذلك تعريف إطار للعملية وأجندة للتحليل.

(2) تحديد المخاطر.

في هذه المرحلة يتم التعرف على المخاطر ذات الأهمية، وعليه يمكن أن يبدأ التعرف على المخاطر
من مصدر المشاكل أو المشكلة بحد ذاتها وعندما تعرف المشكلة أو مصدرها فإن الحوادث التي تنتج عن
هذا المصدر أو تلك يمكن البحث فيها.

(3) التحليل النوعي للمخاطر:

إن التحليل النوعي للمخاطر هو عملية تقييم أثر احتمال المخاطر المحددة، وهذه العملية تعمل
على ترتيب هذه المخاطر في أوليات حسب احتمالات تأثيرها على أهداف المشروع، وهو أحد طرق
تحديد أهمية معالجة مخاطر محددة والاعتماد على ردود مناسب، فالتحليل النوعي للمخاطر يتطلب تقييم
احتمال المخاطر وآثارها ونتائجها باستخدام طرق التحليل النوعي وأدواته.

(4) التحليل الكمي للمخاطر:

تهدف عملية التحليل الكمي للمخاطر إلى التحليل الرقمي لاحتمال حدوث كل مخاطرة وأثرها
على أهداف المشروع، وكذلك مدى المخاطرة الكلية للمشروع، ويهدف التحليل الكمي إلى:
أ- تحديد احتمال تحقيق هدف معين للمشروع.

بـ- القياس الكمي لعرض المشروع للمخاطر، وتحديد الاحتياجات الالزمة من حجم التكاليف والجدولة للطوارئ التي يمكن أن يحتاج إليها المشروع.

جـ- تحديد المخاطر التي تستدعي الانتباه من خلال قياس مساحتها النسبية في مخاطر المشروع الكلية.

دـ- تحديد أهداف معقولة وقابلة للتحقيق فيما يتعلق بالتكاليف والجدولة وإطار عمل المشروع.

(5) خطة الاستجابة للمخاطر أي كيفية التعامل مع المخاطر.

بعد أن تتم عملية التعرف على المخاطر وتقييمها فإن جميع التقنيات المستخدمة للتعامل معها تقع ضمن واحدة أو أكثر من أربع مجموعات رئيسية:

أـ- النقل: وهي وسائل تساعد على قبول الخطر من قبل طرف آخر وعادة ما تكون عن طريق العقود أو الوقاية المالية والتأمين هو مثال على نقل الخطر عن طريق العقود، وقد يحوي العقد صيغة تضمن نقل الخطر إلى جهة أخرى دون الالتزام بدفع أقساط التأمين.

بـ- التجنب: ويعني محاولة تجنب النشاطات التي تؤدي إلى حدوث خطر ما، ومثال ذلك عدم شراء ملكية ما أو الدخول في عمل ما، لتجنب تحمل المسئولية القانونية، إن التجنب يبدو حلاً لجميع المخاطر ولكنه في الوقت ذاته قد يؤدي إلى الحرمان من الفوائد والأرباح التي كان من الممكن الحصول عليها من النشاط الذي تم تجنبه.

- التقليل: ويشمل طرقاً للتقليل من حدة الخسائر الناتجة، ومثال ذلك شركات تطوير البرمجيات التي تتبع منهجيات للتقليل من المخاطر وذلك عن طريق تطوير البرامج بشكل تدريجي.
- القبول (الاحتجاز): ويعني قبول الخسائر عند حدوثها، إن هذه الطريقة تعتبر إستراتيجية مقبولة في حالة المخاطر الصغيرة التي تكون فيها تكلفة التأمين ضد الخطر على مدى الزمن أكبر من إجمالي الخسائر، فكل المخاطر التي لا يمكن تجنبها أو نقلها يجب القبول بها، وتعد الحرب أفضل مثال على ذلك حيث لا يمكن التأمين على الممتلكات ضد الحرب.
- (6) رصد المخاطر ومراقبتها:**
- يتم في هذه المرحلة تتبع كل من المخاطر التي تم تحديدها، المخاطر المتبقية، والمخاطر الجديدة، كما يكفل تنفيذ خطط الاستجابة للمخاطر، وتقدير فعاليتها، هذه العملية تستمر على طول حياة المشروع، فعاقمة مخاطر المشروع تتغير حسب نضجه، وبذلك قد تتطور مخاطر جديدة، أو تختفي مخاطر متوقعة وللسيطرة على الخط يجب اختيار استراتيجيات استجابة بديلة، تنفيذ خطة للطوارئ، إتخاذ الإجراءات التصحيحية، إعادة تخطيط المشروع.
- وما سبق يري الباحث أن كل نوع من الصكوك جملة من المخاطر كخطر سعر الفائدة، خطر السيولة، خطر التشغيل، لهذا يجب على فريق المشروع إكمال خطة إدارة المخاطر قبل البدء لفي تنفيذ المشروع، حيث أن إدارة المخاطر هي نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة لتوقع المخاطر المحتملة ودراستها وتحديدها وقياسها وتحديد مقدار آثارها المحتملة على أعمال المؤسسة وأصولها وإبراداتها ووضع الخطط المناسبة لما يلزم القيام به لتجنب هذه المخاطر، أو لکبحها والسيطرة عليها،

وضبطها للتحفيض من آثارها وإن لم يكن ممكناً القضاء على مصادرها ولابد من الاستمرارية في رصد ومراقبة المخاطر طوال عمر المشروع.

وتعتبر الصكوك المالية من أبرز منتجات الصناعة المالية الإسلامية، وفي ظل التوجه العالمي نحو الصكوك المالية، تبرز أهمية الدور الملقي على عاتق الهندسة المالية الإسلامية للتعامل مع مشاكل مخاطر تلك الصكوك، كما أن استخدامات الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر والتحوط منها لا يمكن حصرها لأنها لا تتقييد بقيود، يمكن للجهة المصدرة للصكوك أن تتبع مجموعة من التقنيات والإجراءات وذلك بهدف إدارة المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها الصكوك المالية الإسلامية أو تجنبها، وتتنوع وتنوع آليات إدارة مخاطر الصكوك المالية لتشمل ما يلي:

(COMCEC, 2014)

أ-جدوى المشروعات:

تعتبر دراسة جدوى المشروعات التي تتوجه إليها أموال حصيلة الصكوك من الأهمية بمكان التحفيض بل وتجنب المخاطر قدر الإمكان، حيث أن الكفاءة الاقتصادية لتحقيق التخصيص الأمثل للموارد من خلال حفظ المال وتنميته، ورعاة الأولويات الإسلامية في الاستثمار وفقاً للضروريات وال حاجيات والتحسينات، واستمرارية متابعة العملاء، بالإضافة إلى الكفاءة الاجتماعية وما تتضمنه من مسئولية اجتماعية للتمويل، وتحقيق صافي منافع اجتماعية تعود على المجتمع بالنفع والخير، والالتزام بالأخلاقيات الإسلامية، وكل هذا من شأنه أن يسهم في تحفيض مخاطر الصكوك المالية بصفة عامة.

ب-تنوع الموجودات:

يؤكد هذا المبدأ ضرورة قيام المستثمر بتنويع موجوداته من خلال إمساكه لنوعين أو أكثر من المشاريع مثلاً، على مبدأ (لا تضع كل البيض في سلة واحدة) فالمستثمر الناجح يسعى للحصول على أكبر عائد ممكن بأقل مخاطرة ممكنة، ولا يمكن أن يحصل على ذلك إلا بتطبيق فكرة التنويع، وبالنسبة

للصكوك المالية فإن التنويع قد يكون حسب القطاعات، وبالتالي فإن إصدار الصكوك المالية ليشمل جميع القطاعات الاقتصادية سوق يقلل من المخاطر التي تتعرض لها هذه القطاعات تبعاً للدورات الاقتصادية كما يمكن إصدار هذه الصكوك ضمن آجال مختلفة (قصيرة، متوسطة، طويلة الأجل) وهذا من أجل مواجهة مخاطر التضخم، فكلما زاد أجل هذه الصكوك كانت أكثر عرضة لمخاطر التضخم، كما يمكن أن يكون التنويع في استخدام صيغ التمويل (صكوك المضاربة، صكوك المراجة، صكوك السلم، صكوك الاستصناع وغيرها)، التنويع في اختيار العملاء والشركاء أو ما يعرف بنسبة توزيع المخاطر حيث تسمح هذه النسبة بمعرفة مستوى التعهادات مع مستفيد واحد أو مجموعة من المستفيدين التي لا تتجاوز حد أقصى وهذا لتجنب تركيز للأخطار مع نفس العميل.

ج-الإشراف والفحص والمراجعة:

وتتطلب حماية حقوق الصكوك المالية، توفير الرقابة، ويقصد بها الأشراف والفحص والمراجعة من جانب سلطة أعلى لها، وذلك للتأكد من حسن استخدام الأموال في الأغراض المخصصة لها، وأن الإيرادات تحصل طبق النظم المعمول بها وللتتأكد من سلامة تحديد نتائج الأعمال والمركز المالية وتحسين معدلات الأداء والكشف عن المخالفات والانحرافات وبحث السباب التي أدت إلى حدوثها واقتراح وسائل علاجها لتفادي تكرارها مستقبلاً.

د-التأمين المشترك والتأمين التبادلي:

في ظل تواجد مؤسسات التأمين التعاوني، فإن هذا التأمين يعد آلية من الآليات الإسلامية للحماية ضد مخاطر الصكوك المالية، خاصة المخاطر الائتمانية، ومخاطر الأصول، حيث من خلاله يمكن التأمين على الأصول الاستثمارية ضد كافة مخاطر تلك الأصول، ويتمثل التأمين التبادلي حيث قد يلجأ البنك الإسلامي إلى الاقتراح على المدين للبنك بالإشتراك في صندوق التأمين التبادلي الموجود داخل

البنك، على أن يسدد المشترك نسبة معينة في الدين المؤمن عليه في حساب خاص لهذه الغاية على سبيل التبرع مقابل حصول المشترك على تعويض عند التعرض لخطر من الأخطار كالإعسار مثلا (Camille Paldi, 2014)

هـ- تكوين الاحتياطات:

تعتبر آلية تكوين الاحتياطات من الآليات التي تصلح للتعامل مع كافة مخاطر الصكوك المالية، وتكون تلك الاحتياطات مرهون بتحقيق أرباح، فيمكن تكوين احتياطي معدل الأرباح من دخل أموال المضاربة قبل اقتطاع نصيب المضارب بغرض المحافظة على مستوى معين من عائد الصكوك، كما يمكن تكوين احتياطي مخاطر الاستثمار وذلك باقتطاع جزء من أرباح حملة الصكوك بعد اقتطاع نصيب المضارب لغرض الحماية من الخسارة المستقبلية التي قد تتعرض لها الصكوك. (Sabri, 2013- Hafiz, 2013).

ويرى الباحث أن إتباع مجموعة من الآليات والتقلبات والإجراءات الخاصة بها والتي يمكن اللجوء إليها حسب الحاجة إليها استطاعت إدارة المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها الصكوك المالية أو تحبيها وذلك عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة ودراستها وتحديدتها وقياسها وتحديد مقدار آثارها المحتملة ووضع الخطط المناسبة وتصميم إجراءات وتنفيذها لتجنب هذه المخاطر، أو لکبحها والسيطرة عليها، وضبطها للتخفيف من آثارها حتى تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى الحد الأدنى.

ويقترح الباحث متطلبات شفافية القوائم المالية في البنوك الإسلامية من خلال الإفصاح عن مخاطر الصكوك المالية وذلك كما يلي:

المطلبات	الإفصاح	م
<p>يجب على المؤسسة المصدرة للصكوك المالية إعداد إفصاحات فيما يتعلق بأساليبها المتبعة في التخفيف عن مخاطر الائتمان والتي تم الاعتراف بها وذلك كالتالي:</p> <p>1- الإفصاح عن أسماء مؤسسات التصنيف الائتماني الخارجية المستخدمة لأغراض تحديد أوزان مخاطر الموجودات.</p> <p>2- الإفصاح عن الذمم المدينة متاخرة السداد، والموجودات المالية التي نقصت قيمتها، والسياسات والمارسات المتعلقة بتكوين مخصصات خسائر الموجودات المالية.</p> <p>3- إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان ومتوسط إجمالي التعرض لمخاطر الائتمان على مدى الفترة من حيث المنطقة الجغرافية، والطرف المقابل، والصناعة، وفترة الاستحقاق التعاقدية المتبقية لكل فئة من فئات الصكوك، وبيان النسب المئوية للمبالغ الممولة من رأس مال المصرف، والحسابات الجارية، حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح.</p> <p>4- الإفصاح عن استخدام الضمانات، والأساليب الأخرى المطابقة للشرعية للتخفيف من المخاطر بجانب السياسات المتعلقة بال الموجودات المؤجرة بموجب الإجارة المنتهية بالتمليك.</p> <p>5- وصف لأنواع الرئيسية للضمانات ووسائل تخفيف مخاطر الائتمان الأخرى التي تحصل عليها المصارف المعاملة بالصكوك، مثل هامش الجدية والعربون، والنقد أو حسابات الاستثمار المشاركة في الأرباح، والموجودات المرهونة، والصكوك والضمانات المقدمة من طرف ثالث.</p> <p>6- الإفصاح عن سياسات وإجراءات تقييم الضمانات والتأكد من قابلية تنفيذها بجانب السياسات والإجراءات الخاصة بال الموجودات المؤجرة بموجب الإجارة المنتهية بالتمليك، عندما لا تكون الموجودات قابلة للتحويل إلى النقد من قبل المصرف مصدر الصك، ويجب إفصاح عن سياسات تصريف تلك الموجودات أو استخدامها في تعاملات المصرف.</p> <p>7- الإفصاح عن المبالغ القائمة لإجمالي الموجودات-حسب نوع الضمان-التي تحتفظ بها المصارف.</p> <p>8- الإفصاح عن مبلغ مخصصات الخسائر والتغيرات فيها أثناء السنة المالية.</p>	الإفصاح عن مخاطر الائتمان	1
تكون المؤسسة المصدرة للصكوك المالية عرضه لعدد من مخاطر التشغيل التي يمكن أن	الإفصاح عن	2

الإفصاح	م	المتطلبات
<p>مخاطر التشغيل</p> <p>تأثيراً ذا أهمية على تعاملاتها، يجب عليها تقديم إفصاحات فيما يتعلق بأنظمتها وإجراءاتها الرقابية، بما في ذلك الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، والآليات الموضوعة لحماية مصالح جميع مقدمي الأموال.</p> <p>1- الإفصاح عن سياسات لتضمين وسائل قياس مخاطر التشغيل في إطار الإدارة، على سبيل المثال إعداد الميزانيات التقديرية، وتحديد الأهداف، ومراجعة الأداء والالتزام به.</p> <p>الإفصاح عن السياسات المتعلقة بالإجراءات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● المساعدة في متابعة الأحداث الخاسرة والمخاطر الحتملة. ● إعداد التقارير حول هذه الخسائر والمؤشرات والسيناريوهات بشكل دوري. ● مراجعة التقارير من قبل كل من مدير المخاطر والمدير المختص كليهما. ● التأكد من الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. <p>3- الإفصاح عن السياسات المتعلقة بإجراء تخفيف الخسائر من خلال التخطيط للطوارئ وخطة استمرارية العمل، وتدريب الموظفين، وتعزيز الرقابة الداخلية، وإجراءات العمل البني التحتية.</p> <p>4- الإفصاح عن حساب رأس المال أو الموجودات حسب أوزان مخاطرها المعادلة لمخاطر التشغيل.</p> <p>5- الإفصاح عن مؤشرات التعرض لنخاطر التشغيل مثل:</p> <ul style="list-style-type: none"> * إجمالى الدخل. * مبلغ الدخل غير المتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية. * عدد المخالفات الشرعية التي تم تحديدها خلال السنة المالية. 		
<p>الإفصاح عن مخاطر السيولة</p> <p>يجب على المؤسسة المصدرة للصكوك المالية إعداد إفصاحات فيما يتعلق بإطار إدارة سيولتها على أساس شامل ومنفصل، بحسب فئات الأموال التي تتقبلها المؤسسة والتمويل الذي تمنحه.</p>	3	
<p>1- الإفصاح عن ملخص إطار إدارة مخاطر السيولة للتعامل مع المخاطر لكل فئة من فئات الأموال، وذلك على أساس إجمالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> * الحسابات الجارية. * حسابات الاستثمار المطلقة. * حسابات الاستثمار المقيدة. <p>2- الإفصاح عن السياسات التي تعالج مخاطر السيولة مع الأخذ في الاعتبار سهولة</p>		

الإفصاح	م	المتطلبات
<p>الحصول على أموال متفقه مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها وتنوع مصادر الأموال.</p> <p>3- الإفصاح عن مؤشرات التعرض لمخاطر السيولة مثل نسبة الموجودات قصيرة الأجل إلى المطلوبات قصيرة الأجل، ونسبة الموجودات السائلة أو تقلبات التمويل.</p> <p>4- تحليل الاستحقاق للتمويل ومتعدد فئات الأموال-الحساب الجاري، حساب الاستثمار المطلق، وحساب الاستثمار المقيد- بحسب أوعية الاستحقاق المختلفة.</p>		
<p>يجب على المؤسسة المصدرة للصكوك المالية إعداد إفصاحات حول إطار إدارة مخاطر السوق كالتالي :</p> <p>1- الإفصاح عن إطار مناسب لإدارة مخاطر السوق، بما في ذلك إعداد التقارير حول جميع الموجودات المتاحة للبيع، شاملة الموجودات التي لا توجد لها سوق حاضرة والتي تكون عرضة لتقلبات الأسعار.</p> <p>2- الإفصاح عن مؤشرات التعرض لمخاطر السوق مثل:</p> <ul style="list-style-type: none"> * مخاطر مركز رؤوس الأموال في سجل المتاجرة، ومخاطر السوق حول مراكز المتاجرة للصكوك. * مخاطر العملات الأجنبية. * مخاطر السلع. * نسبة صافي المراكز المفتوحة في العملات الأجنبية إلى رأس المال. * نسبة صافي المراكز المفتوحة في السلع إلى رأس المال. * نسبة صافي المراكز المفتوحة في مساهمات رؤوس الأموال إلى رأس المال. 	الإفصاح عن مخاطر السوق	4

النتائج والتوصيات

وفي ضوء ما سبق، تمكن الباحث من الوصول إلى النتائج التالية:

أولاً: النتائج:

1- تتركز فوائد الصكوك المالية في تعبئة المدخرات وتقليل مخاطر الإئتمان وسهولة تدفق

الأموال للاستثمارات وتعتبر تطوير في تشكيلة الأدوات الإسلامية مما يؤدي إلى

توسيع قاعدة سوق الأوراق المالية واندماج اقتصاديات البلاد المتعاملة بالصكوك

بالاقتصاديات الخارجية.

2- عدم كفاية المعلومات التي يتم الإفصاح عنها في التقارير المالية للمؤسسات المالية

المنوط بها إصدار الصكوك المالية، وذلك لتلبية احتياجات المستفيدين، حيث أن

تطبيق الصكوك المالية الإسلامية موضوع حديث العهد.

3- عدم كفاية الإفصاح في المصارف المصدرة للصكوك المالية ويرجع ذلك إلى تعدد

وتتنوع الأطراف واحتياجاتها من المعلومات، وكذلك نوعية وطبيعة العلاقة بين المصرف

والأطراف الخارجية، ولذلك فإن المصارف الإسلامية في حاجة إلى أدوات مبتكرة.

4- وجود تحديات عملية حول تطبيق معايير المحاسبة المصرية الدولية المتعلقة بالإفصاح

في المصارف المصدرة للصكوك المالية، ويرجع ذلك بصفة أساسية إلا أن العلاقة بين

تلك المصارف والأطراف الخارجية تختلف عن العلاقة بين المصارف التقليدية ونفس

الأطراف، وكذلك اختلاف الاستخدامات التي تقوم بها تلك المصارف عنها في

المصارف التقليدية.

5- عدم وجود نموذج للإفصاح عن مخاطر الصكوك المالية في المصارف المصدرة للصكوك.

6- يتطلب تطبيق معايير المحاسبة المصرية والدولية المتعلقة بالإفصاح في المصارف المصدرة

للصكوك المالية إضافة بعض البنود الخاصة بعملية الإفصاح المحاسبي لتصبح للتطبيق

فيها.

ثانياً: التوصيات:

ويوصي الباحث:

1- ضرورة تفعيل قانون الصكوك كأداة مالية جنباً إلى جنب مع الأسهم والسنادات، من

خلال إعداد مشروع تعديلات يوفر الإطار القانوني لاستخدام الصكوك كأحد

أدوات التمويل، ويقدم توازناً عادلاً لكل من حقوق المصدر والمكتب والمعاملين في

أسواق الأوراق المالية، مع تعديل قانون البنك المركزي رقم 88 لسنة 2003 وإصدار

قانون خاص بالبنوك الإسلامية.

2- ضرورة التعاون مع هيئة الاستثمار بغرض الوقوف على المشروعات القومية ذات

الأولوية والتي سبق دراسة جدواها الاقتصادية والتي يتوقع أن تؤدي إلى زيادة الطاقة

الإنتاجية وتسهم في حل مشكلة البطالة، وذلك لعرضها للاكتتاب بالصكوك المالية،

الأمر الذي يؤدي إلى تحسين ميزان المدفوعات.

3- ضرورة مراعاة المؤسسات المالية المصدرة للصكوك المالية للضوابط الشرعية لإصدار

وتداول تلك الصكوك، فذلك صمام الأمان لحسن إدارة مخاطر تلك الصكوك،

وإعداد دلائل إرشادية لنشرات الإصدار.

-4

ضرورة تدعيم مبادئ الإفصاح والشفافية في المعاملات داخل سوق المال المصري

وتعديل الضوابط الحالية مع صياغة آليات جديدة للعقوبات لا تضر بمصالح صغار

المستثمرين، وذلك عن طريق تحديد فترة إلزام الشركات بالإفصاح عن القوائم المالية

وتشديد عقوبات التأخير في الإعلان عن المعلومات.

-5

يجب الالتزام بالقواعد والتعليمات المحاسبية لقياس والإفصاح الصادرة عن معايير

المحاسبة المصرية والدولية وما تقترحة الهندسة المالية من سياسات محاسبية لجعل تلك

المعايير مناسبة للإفصاح عن الصكوك المالية من خلال العمل على تقيين القواعد

المحاسبية لتوزيع العائد بين الجهة المصدرة وحملة الصكوك، وأيضاً المعالجة المحاسبية في

حالة تحقق خسائر، كما يجب إقرار حقوق حملة الصكوك عند التصفية وإيجاد

تشريعات رقابية للمحافظة على أموال الصكوك المالية، بالإضافة إلى ضرورة تقييم

أنشطة الجهة المصدرة للصكوك الإسلامية تقييم مالي وإداري دوري والتأكد من عدم

صورية العقود، مع التأكيد على أهمية الإفصاح والشفافية وتداول المعلومات

هـوامش البحث

أولاً: العربية:

1. هيئة المحاسبة والراجحة للمؤسسات المالية الإسلامية "المعايير الشرعية" المعيار رقم 17 صكوك الاستثمار، والمنامة، البحرين، 2007، ص 288.
2. قانون رقم 10 لسنة 2013 بشأن إصدار قانون الصكوك، المادة الأولى (الجريدة الرسمية، العدد 18 مكرر ب، 7 مايو 2013).
3. د. يوسف حسن يوسف: الصكوك المالية وأنواعها، الإسكندرية: دار التعليم الجامعي 2014، ص 12.
4. د. أدهم إبراهيم جلال الدين، "الصكوك والأسوق المالية الإسلامية" القاهرة" دار الجوهرة للنشر، 2014 ص 15.
5. د. حسين حسين شحاته، الأوضاع الاقتصادية في مصر وسبل الخروج من الأزمة" بحث علمي منشور علي موقع دار المشورة للمعاملات الاقتصادية والمالية الإسلامية، www. Darelmashora. Coml. Download. Ashx? 6 2013

6. د. معطي الله خير الدين. د. شرياق رفيق، "الصكوك المالية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية" بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة يومي 3، 4 ديسمبر 2012، ص

.236

7. د. أحمد شعبان محمد علي، "الصكوك ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية" القاهرة

دار الكتب المصرية، 2014، ص 3.

8. د. عبد الحميد منصور عبد الحميد، "الصكوك مالها وما عليها" القاهرة دار النهضة

العربية، 2015، ص 45.

9. د. فتح الرحمن علي محمد صالح" إدارة مخاطر الصكوك المالية بالإشارة إلى الحالة

السودانية" ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية النسخة الرابعة، إبريل 2012،

عنوان التحوط وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، مركز بيان للهندسة

المالية الإسلامية، ص 22.

10. د. عبد المنعم محمد الطيب "دور الصكوك المالية في إعادة البناء لدول التحول" بحث

مقدم إلى المؤتمر المصرفي السنوي-التداعيات الاقتصادية للتحولات العربية

(الإصلاحات ودور المصارف) أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية، نوفمبر

.46، ص 2013

11. د. عصام علي فرج بدر، " إطار محاسبي كمي لقياس ورقابة مخاطرة صكوك الاستثمار

الإسلامية" المجلة لعملية البحوث والدراسات التجارية، كلية التجارة، جامعة حلوان

العدد الرابع، الجزء الأول، 2011، ص 115.

12. د. علاء الدين زعترى، الصكوك تعريفها، أنواعها، أهميتها، دورها في التنمية، حجم

إصداراتها، تحديات الإصدار" بحث مقدم لورشة العمل التي أقامتها شركة BDO

بعنوان (الصكوك المالية، تحديات تنمية، ممارسات دولية) عمان، المملكة الأردنية

الهاشمية، الفترة من 18-19/7/2010، ص 10.

13. د. أحمد طرطار، دور الصكوك المالية في تقديم بدائل الاقراض والتمويل لتحقيق

التنمية" بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة

المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية في الفترة من 5-6 مايو

2014، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية ISRA، موسوعة الاقتصاد الإسلامي،

.18 ص

14. د. شرياق رفيق، الصكوك المالية كمقترن تمويلي لتوسيع المشاركة الشعبية في عملية التنمية الاقتصادية - التجربتين الماليزية والسودانية نموذجاً" موقع متاح At vailoble,

.xxn

15. د. فتح الرحمن علي محمد صالح، "إدارة مخاطر الصكوك المالية بإشارة إلى الحالة السودانية" مرجع سابق، ص 23.

16. د. عمر فريد شقور "الشفافية المحاسبية في البنوك الإسلامية الأردنية والعوامل المؤثرة فيها" المؤتمر الدولي التاسع في الاقتصاد والتمويل الإسلامي بعنوان: النمو والإنصاف والاستقرار لرؤية إسلامية، مركز المؤتمرات - اسطنبول، تركيا، في الفترة من 9-10 سبتمبر 2013، ص 30.

17. د. بن علي بلعزوز، "الالتزام بمتطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة ومبادئ مجلس الخدمات المالية الإسلامية كمدخل لإرساء الحكومة بالمؤسسات المالية الإسلامية"

دراسة علمية مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالجزائر بالتعاون مع

معهد التدريب والبحوث بالبنك الإسلامي للتنمية، يومي 8-9 ديسمبر 2013،

ص 22.

18. د. مجدي أحمد الجعيري، "الافصاح الحاسبي في ضوء المعايير المحاسبية الدولية- دراسة

ميدانية على حسين الشركة السعودية للصناعات الأساسية (سابك) شركة مساهمة

سعودية، مجلة الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، العدد التاسع، 2012، ص

.13

19. د. حسين حامد حسان، آليات إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية" بحث

مقدم إلى المؤتمر الحادي عشر للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، في الفترة

من 7-8 مايو 2012، المنامة، البحرين، ص 7. المصدر

<http://www.Aaoifi.com>

20. د. سليمان ناصر، د. ربيعة بن زيد، "إدارة مخاطر الصكوك المالية الحكومية- دراسة

تطبيقية على الصكوك الحكومية السودانية" المؤتمر الدولي الخامس حول الصيرفة

الإسلامية والتمويل الإسلامي، خلال الفترة من 6-8 أكتوبر، معهد الدراسات

المصرفية، عمان-الأردن، ص 22 www.drnacer.net/fichier/27.pdf

21. د. سمير عبد الحميد رضوان، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة

المالية في صناعة أدواتها" القاهرة" دار النشر للجامعات، 2005، ص 55

ثانياً: الأجنبية:

1. Mustafa Mohd Hanefah, "sukuk global issues and challenges", University Sains Islam Malaysia Akihiro Noguchi, Nagoya University, Journal of Legal, Ethical and Regulatory Issues, Vol.16, No.1, 2013, P: 107.
2. Cushnie, Lorraine, "Sukuk growth potential strong in Southeast Asia", Asia money, Journal of Financial Services Marketing, 2012, Vol.23, Issue.1, P: 108.
3. Rodrigo Fermanes Malaquias, Sirlei Lemes , "Disclosure of financial instruments according to International Accounting Standards : empirical evidence from Brazilian companies", Source : Brazilian Business Review (English Edition) , 2013, Vol. 10, Issue. 3, P: 105, P: 26.
4. Holzmann, Oscar J, Ramnath, Sundaresan, "Responses to Proposed ASU No.2012- 200 : Disclosure of Liquidity and Interest Rate Risks", Database Business Source Complete, Journal of Corporate Accounting & Finance (Wiley), Mar/Apr. 2013, Vol.24, Issue3, P: 76, P:4.
5. Standing Committee for Economic and Commercial Cooperation of the Organization of Islamic Cooperation (COMCEC), "Risk Management in Islamic Financial Instruments", COMCEC Coordination office September 2014, P: 1:3.

6. Camille Paldi, "Capital Adequacy, Liquidity, and Risk : Is Islamic Banking too Expensive?", Published by American Research Institute for Policy Development, Journal of finance and Bank Management, June 2014, Vol.2, No.2, P: 173.
7. Sabru Mohammed, "Liquidity Risk Management in Islamic Banks: A Survey", PhD Scholar, Durham Doctoral Training Centre, Durham University Business School, Durham University, UK: Afro Eurasian Studies, Vol.1, Ussues2, Spring & Fall 2013, P: 215.
8. Hafiz Mahmood UI Hassan, "Comparison of Financial instruments in Islamic versus conventional banking system and liquidity management", Academic Journals, African Journal of Business Management, Vol.7 (18), 2013, P: 1695.